

ملخص بانوراما الظهور المهدوي - الحلقة ٥٢ / عبد الحليم الغزي

مرحلة الظهور (ج ٣٦) - المسار ٢: التغيير العظيم ق ٢٠

نهاية مرحلة الظهور (ج ٥) المهديون الاثنا عشر ق ٢

الاحد : ٢٦/شوال/١٤٤٥هـ - الموافق ٢٤/٥/٢٠٢٤م

"نهاية مرحلة الظهور"، عناوينها الفرعية:

- أولاً: وفاة قائم آل محمد صلوات الله عليه.

- ثانياً: المهديون الاثنا عشر، لا زال الحديث يتواصل تحت هذا العنوان.

- أما العنوان الثالث والذي سيأتينا تباعاً: رجعة الحسين صلوات وسلام عليه.

مشكلة علماء الشيعة هي هي مشكلة أتباعهم؛ "عدم الوضوح"، علماء الشيعة لا يمتلكون رؤية واضحة، ولذا حينما يتناولون أي موضوع يخطون فيه خطأ، المكتبة الشيعية موجودة وكثير من الموضوعات ومن الأبحاث عرضتها عبر هذه الشاشة، وكلها تشير إلى هذه الحقيقة؛ "من أن علماء الشيعة الطوسيين لا يمتلكون رؤية واضحة هم في حالة تخط"، وأكثرهم لا يعرفون من أنهم على المذهب الطوسي فلقد كذب عليهم..

كل الذي بيد الشيعة ارتباط مباشر مع المذهب الطوسي العباسي البتري اللعين، وهم يسمونه مذهب أهل البيت..

موضوعنا؛ "المهديون الاثنا عشر".

هناك مشكلة في أذهان هؤلاء العلماء حينما يتحدثون عن المهديين الاثني عشر وكأنهم يمثلون خرقاً لمنظومتنا العقائدية، فحينما نتحدث عن مهديين اثني عشر كأننا نحطم سلسلة الأمة الاثني عشر، وهذا الموضوع لا علاقة له بسلسلة الأمة الاثني عشر، إنما ينقدح هذا في أذهانهم لعدم معرفتهم بأمتهم..

فإن المهديين الاثني عشر إذا أردنا أن نقيس إمامتهم بإمامة محمد وآل محمد لا قيمة لإمامتهم، لا قيمة لهم أساساً فلا يمثلون خرقاً لمنظومة الإمامة، هؤلاء أمة إلا أن إمامتهم إمامة فرعية، لا وجه للمقايضة فيما بينها وبين إمامة محمد وآل محمد، عيسى المسيح معصوم نبي رسول من أولي العزم، صاحب شريعة وديانة وديانته ناسخه للديانة الموسوية وهو صاحب كتاب، ولكنه في جنب قائم آل محمد جندي من جنوده، وتابع من تابعيه، وشيعي من شيعته، هذا الأمر يجري على المهديين الاثني عشر، هؤلاء مهديون معصومون بحسبهم، لا توجد عصمة مطلقة إلا لمحمد وآل محمد..

المهديون الاثنا عشر علمهم مجزوء، هكذا ورد في كلمات الأمة: (بأنهم قوم من شيعتنا)، فلا يوجد خرق داخ فيه علماء الشيعة ومراجع الشيعة، فمنهم من أنكر الأحاديث، ومنهم من جار في فهمها، ومنهم من تغافل عنها وما تحدث عنها لأنه قد وقع في حيص بيص من أمره، والذين تحدثوا والذين كتبوا والذين نظروا وقعوا في خبط وخبط عجيب.

المشكلة عندهم هنا؛ يجدون في إمامة المهديين الاثني عشر مشكلة في أن الإمامة هذه سخرت منظومة الإمامة لأمتنا الاثني عشر، وهذا كلام سخي، إمامة محمد وآل محمد شيء، وإمامة غيرهم شيء آخر..

المشكلة الأخرى؛ لا يمكن فهمها للرجعة لماذا؟ لأنهم لا يفقهون القرآن، أحدثت عن مراجع الشيعة الكبار، لا يفقهون القرآن، يسطرون التفسيرات وتفاسيرهم خبط في خبط، وحتى الذين ألقوا رسائل الدكتوراه حول تلك التفسيرات إنها رسائل دكتوراه هي الأخرى خبط في خبط..

المشكلة الكبيرة؛ "في أنهم لا يفقهون القرآن"، ولذا فإن هذا يعكس على استنباطهم للعقائد وعلى استنباطهم للفتاوى والأحكام وعلى كل شيء يرتبط بمعارف الدين وثقافة الدين.

هم لا يفقهون معنى الرجعة، ويخطئون بين الرجعة الصغرى والرجعة الكبرى، ولا يميزون بين أيام الله لا يفقهون هذه المنظومة، لأنهم أسسوا عقيدتهم في المعاد وفقاً للأشاعة والمعتزلة، فجعلوا المعاد في يوم القيامة الكبرى وبحسب مذاق الأشاعة والمعتزلة عبر علم الكلام هذا الذي هو ركاز من الجهالات والسخافات لا هو بعلم ولا هم يحزنون، لكنه صار علماً مثلما صار علم الرجال علماً، لا يميزون بين الرجعة الصغرى التي هي من شؤون ومختصات اليوم الأول من أيام الله الذي هو يوم القائم.

الرجعة الصغرى تختلف اختلافاً كبيراً عن الرجعة الكبرى، لأن الرجعة الكبرى عالم آخر، لا أحدثت عن عالم يكون خارجاً عن عالم الطبيعة، إنه عالم تراي، لكنه يختلف عن اليوم الأول، فإن يوم القائم سيختلف اختلافاً كبيراً عن جولة الباطل، عن دولة إبليس، وهذا البرنامج بين هذه الحقيقة من خلال معارف الكتاب والعترة الطاهرة، الرجعة الصغرى من شؤون اليوم الأول، الرجعة الكبرى تختلف عنها اختلافاً كبيراً.

هم يشبهون في عنوان الرجعة، صحيح أن الرجعة في عنوانها الأول هو أن أمواتاً يعودون إلى الحياة من هذه الجهة يتفق عنوان الرجعة الصغرى مع عنوان الرجعة الكبرى، لكن بقبه التفاصيل فإنها ستختلف اختلافاً كبيراً، يخطون في موضوع الرجعة فلا يميزون بين رجعة صغرى هي من شؤون اليوم الأول من أيام الله، وبين الرجعة الكبرى التي هي اليوم الثاني وذلك عالم آخر وشأن آخر..

هناك التقاء بين اليوم الثاني واليوم الثالث من أن أمواتاً سيحشرون وهناك مجازاة في اليوم الثاني وكذلك في اليوم الثالث..

يوم القائم سيكون مقدمة للرجعة الكبرى، والرجعة الكبرى ستكون مقدمة ليوم القيامة الكبرى، الخبط والخلط بين هذه الحقائق التي هي واضحة جداً في قرآن محمد وآل محمد المفسر بتفسيرهم، هذه الحقائق واضحة جداً في الأدعية والزيارات الشريفة..

منهج العترة الطاهرة؛ "قر أنهم المفسر بتفسيرهم، وحديثهم المفهم بتفهمهم"، هو هذا المنهج الوحيد في العالم الذي يستطيع أن يمنحك الوضوح في دينكم، ولن تجدوا منهجاً آخر يكون قادراً على هذا الأمر، هذه الحقيقة لا يستطيع مراجع النجف وكربلاء أن يدركوها، يتصورون أن بإمكانهم أن يصلوا إلى الحقيقة من خلال رجوعهم بأنفسهم لوجدتهم إلى القرآن وإلى بعض القرآن، أو أنهم بإمكانهم أن يدركوا الحقيقة من خلال رجوعهم بأنفسهم إلى بعض حديث أهل البيت، من دون أن يشخصوا منهج العترة في ذلك، لن يصلوا إلى الحقيقة بل سيردادون بعداً عن الحقيقة وسيبتعدون عنها ابتعاداً كبيراً مثلما قال إمام زماننا

في الرسالة الأولى التي وصلت إلى المفيد سنة (٤١٠) للهجرة، وهو يخاطب أكثر مراجع الشيعة: (ومعرفتنا بالزلل الذي أصابكم مد جرح كثير منكم إلى ما كان السلف الصالح عنه شاسعاً)، فهم ذهبوا بعيداً عن المنهج الصحيح، وماذا فعلوا؟ - ونبذوا العهد - إنه عهد الإمامة والولاية - المأخوذ منهم وراء ظهورهم كأنهم لا يعلمون، مشكلتهم هنا.

نحن حين نفرق بين الكتاب والعترة لثانية واحدة فإننا سنحوّل الكتاب إلى كتاب ضلال لثانية واحدة، وإذا فرقنا بين الكتاب والعترة لساعة واحدة فإننا نحول الكتاب إلى كتاب ضلال لساعة واحدة، نبينا الأعظم أمرنا أن لا نفرق بين الكتاب والعترة لثانية بل لما هو أقل من الثانية قال لنا: (ما إن تمسكتم بهما - في

زَمَانٍ وَاحِدٍ وَفِي مَكَانٍ وَاحِدٍ وَفِي مَوْقِفٍ وَاحِدٍ وَبِنَفْسِ الْقُوَّةِ - لَنْ تَضَلُّوا بَعْدِي أَبَدًا، هَذَا يَعْنِي إِذَا فَرَّقْنَا فِيهَا بَيْنَهُمَا فَإِنَّا نَحُولُ الْكِتَابَ إِلَى كِتَابٍ ضَلَالٍ، الْعِتْرَةُ لَا يُمْكِنُ أَنْ تَتَحَوَّلَ إِلَى عِتْرَةٍ ضَلَالٍ، الْعِتْرَةُ لَا تَحْتَاجُ الْكِتَابَ لِأَنَّ الْكِتَابَ جُزءٌ مِنْهَا، جُزءٌ مِنْ شُؤْنِهَا، الْكِتَابُ هُوَ الَّذِي يَحْتَاجُ الْعِتْرَةَ، هُنَاكَ كِتَابٌ يَحْتَاجُ إِلَى تَفْسِيرٍ، الْمَفْسَرُ الْعِتْرَةُ الطَّاهِرَةَ، الْمَفْسَرُ سَيَكُونُ عِنْدَهُ الْكِتَابُ وَإِلَّا كَيْفَ سَيَكُونُ عِنْدَهُ التَّفْسِيرُ؟! لِأَنَّهُ أَسَاسًا يَمْتَلِكُ الْكِتَابَ لِأَنَّ الْكِتَابَ جُزءٌ مِنْهُ، فَالْعِتْرَةُ لَا تَحْتَاجُ الْكِتَابَ لِأَنَّ الْكِتَابَ جُزءٌ مِنْهَا، أَمَّا الْكِتَابُ هُوَ الَّذِي يَحْتَاجُ الْعِتْرَةَ.

مُشْكَلَةُ الْأُمَّةِ عِنْدَ السُّنَّةِ وَعِنْدَ الشَّيْعَةِ: يَجْعَلُونَ عُنْوَانَ دِينِهِمُ الْكِتَابَ، وَلَا يَجْعَلُونَ عُنْوَانَ دِينِهِمُ الْعِتْرَةَ..

النُّصُوصُ الْحَدِيثِيَّةُ الَّتِي تَدَوَّرُ مَضَامِينَهَا حَوْلَ عُنْوَانِنَا حَوْلَ الْمَهْدِيِّينَ الْإِثْنِي عَشَرَ:

رواية الوصية، في (غيبة الطوسي) المتوفى سنة (٤٦٠) للهجرة/ طبعه مؤسسة الأعلمي/ بيروت - لبنان/ الصفحة الحادية بعد العاشرة بعد المائة/ صفحة (١١١):
عَنْ إِمَامِنَا الصَّادِقِ، عَنْ آبَائِهِ الْأَطْهَارِ، عَنْ سَيِّدِ الْأَوْصِيَاءِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فِي اللَّيْلَةِ الَّتِي كَانَتْ فِيهَا وَقَاتَهُ لِعَلِيٍّ: يَا أَبَا الْحَسَنِ، أَحْضِرْ صَحِيفَةً وَدَوَاةً، فَأَمَلَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَصِيَّتَهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى هَذَا الْمَوْضِعِ - هَذِهِ الرَّوَايَةُ لَا تُمَثِّلُ كُلَّ الْوَصِيَّةِ جَانِبٍ مِنْ جَوَانِبِ الْوَصِيَّةِ - فَقَالَ: يَا عَلِيُّ، إِنَّهُ سَيَكُونُ بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ إِمَامًا وَمِنْ بَعْدِهِمْ اثْنَا عَشَرَ مَهْدِيًّا - هُنَاكَ مَجْمُوعَةٌ هِيَ مَجْمُوعَةُ الْأُمَّةِ، وَهُنَاكَ مَجْمُوعَةٌ أُخْرَى هِيَ مَجْمُوعَةُ الْمَهْدِيِّينَ.

- فَأَنْتَ يَا عَلِيُّ أَوَّلُ الْإِثْنِي عَشَرَ إِمَامًا سَمَّاكَ اللَّهُ تَعَالَى فِي سَمَائِهِ عَلِيًّا الْمُرْتَضَى وَأَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَالصَّدِيقَ الْأَكْبَرَ وَالْفَارُوقَ الْأَعْظَمَ وَالْمَأْمُونَ وَالْمَهْدِيَّ فَلَا تَصْحُ هَذِهِ الْأَسْمَاءُ لِأَحَدٍ غَيْرِكَ - قَبْلَ قَلِيلٍ كَانِ الْكَلَامُ مِنْ أَنَّ مَجْمُوعَةَ سَنَائِي بَعْدَ مَجْمُوعَةِ الْأُمَّةِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ الْمَهْدِيُّ فَكَيْفَ يَنْسَجِمُ هَذَا الْكَلَامُ مَعَ الْكَلَامِ الْمَتَقَدِّمِ؟! - يَا عَلِيُّ، أَنْتَ وَصِييَ عَلَى أَهْلِ بَيْتِي حَيْهَمٌ وَمَيْتَهُمْ - الْكَلَامُ لَيْسَ سَلِيمًا - "لَمْ تَرِنِي وَلَمْ أَرَهَا"، الْكَلَامُ عَنِ الْمَاضِي، بَيْنَمَا السِّيَاقُ لِأَبَدٍ أَنْ يَكُونَ الْكَلَامُ هُنَا عَنِ الْمُسْتَقْبَلِ عَنِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ الْكَبْرَى فَيَفْتَرَضُ: (لَنْ تَرَانِي وَلَنْ أَرَاهَا فِي عَرَصَةِ الْقِيَامَةِ)، هُنَاكَ خَلَلٌ فِي تَرْكِيبِ الرَّوَايَةِ..

- وَأَنْتَ خَلِيفَتِي عَلَى أُمَّتِي مِنْ بَعْدِي فَإِذَا حَضَرَتْكَ الْوَفَاةُ فَلْيَسَلِّمْهَا إِلَى ابْنِي الْحَسَنِ الْبَرِّ الْوَصُولِ - إِنَّهُ الْحَسَنُ الْمَجْتَبِيُّ - فَإِذَا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ فَلْيَسَلِّمْهَا إِلَى ابْنِي الْحَسَنِ الشَّهِيدِ الزِّيِّ الْمَقْتُولِ، فَإِذَا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ - قَدْ يَقُولُ قَائِلٌ: لِمَاذَا قَالَ (فَإِذَا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ)؟ لِأَنَّ الْوَفَاةَ أَعْمٌ مِنْ مَوْتِ الْحَتْفِ الَّذِي يَعْرِفُهُ النَّاسُ بِالْمَوْتِ الطَّبِيعِيِّ - فَلْيَسَلِّمْهَا إِلَى ابْنِهِ سَيِّدِ الْعَابِدِينَ ذِي الثَّفَنَاتِ عَلِيٍّ - الثَّفَنَاتُ الْآثَارُ الْجَسَدِيَّةُ الَّتِي تَظْهَرُ عَلَى جَسَدِ الْإِنْسَانِ بِسَبَبِ السُّجُودِ - فَإِذَا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ فَلْيَسَلِّمْهَا إِلَى ابْنِهِ مُحَمَّدِ الْبَاقِرِ، فَإِذَا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ فَلْيَسَلِّمْهَا إِلَى ابْنِهِ جَعْفَرِ الصَّادِقِ، فَإِذَا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ فَلْيَسَلِّمْهَا إِلَى ابْنِهِ مُوسَى الْكَاطِمِ، فَإِذَا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ فَلْيَسَلِّمْهَا إِلَى ابْنِهِ عَلِيِّ الرِّضَا، فَإِذَا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ فَلْيَسَلِّمْهَا إِلَى ابْنِهِ مُحَمَّدِ الثَّقَفِ الثَّقِيِّ - إِنَّهُ إِمَامُنَا الْجَوَادُ - فَإِذَا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ فَلْيَسَلِّمْهَا إِلَى ابْنِهِ عَلِيِّ النَّاصِحِ - إِمَامُنَا الْهَادِي - فَإِذَا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ فَلْيَسَلِّمْهَا إِلَى ابْنِهِ الْحَسَنِ الْفَاضِلِ - إِمَامُنَا الْحَسَنِ الْعَسْكَرِيِّ - فَإِذَا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ فَلْيَسَلِّمْهَا إِلَى ابْنِهِ مُحَمَّدِ الْمُسْتَحْفَظِ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ - إِنَّهُ صَاحِبُ الْأَمْرِ وَالزَّمَانِ - فَذَلِكَ اثْنَا عَشَرَ إِمَامًا - انْتَهَى الْكَلَامُ فِي مَجْمُوعَةِ الْأُمَّةِ - ثُمَّ يَكُونُ مِنْ بَعْدِهِ - مِنْ بَعْدِ الْإِمَامِ الثَّانِي عَشَرَ مِنْ بَعْدِ قَائِمِ آلِ مُحَمَّدٍ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ - ثُمَّ يَكُونُ مِنْ بَعْدِهِ اثْنَا عَشَرَ مَهْدِيًّا - هَذِهِ مَجْمُوعَةٌ أُخْرَى الرَّوَايَةُ وَاضِحَةٌ - فَإِذَا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ - لَا زَالَ الْكَلَامُ عَنِ إِمَامِ زَمَانِنَا - فَإِذَا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ فَلْيَسَلِّمْهَا إِلَى ابْنِهِ أَوَّلِ الْمُقَرَّبِينَ لَهُ ثَلَاثَةٌ أَسَامِي - إِنَّهُ ابْنُ إِمَامِ زَمَانِنَا، يَقُولُونَ مِنْ أَنَّ الْأَسْمَاءَ الثَّلَاثَةَ لِصَاحِبِ الْأَمْرِ وَمِنْ أَنَّ الضَّمِيرَ يَعُودُ عَلَى صَاحِبِ الْأَمْرِ، هَذَا هَرَاءٌ مِنَ الْقَوْلِ - لَهُ ثَلَاثَةٌ أَسَامِي؛ اسْمٌ كَاسْمِي - كَاسِمٌ رَسُولُ اللَّهِ وَهُوَ أَحْمَدٌ - وَاسْمٌ أَبِي وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ وَأَحْمَدُ، وَالْاسْمُ الثَّلَاثُ الْمَهْدِيُّ هُوَ أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ - هُوَ أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْمَهْدِيِّينَ الْإِثْنِي عَشَرَ، لِمَاذَا قَالَ هُوَ أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ؟ لِأَنَّهُمْ مِنْ شَيْعَةِ أَهْلِ بَيْتِنَا، هُمْ مُؤْمِنُونَ هُمْ شَيْعَةٌ.

قَطْعًا هُنَاكَ خَلَلٌ فِي الرَّوَايَةِ أَيْضًا يَرْتَبِطُ بِتَسْمِيَةِ ابْنِ الْإِمَامِ بِأَنَّهُ الْمَهْدِيُّ، بَيْنَمَا الرَّوَايَةُ قَالَتْ مِنْ أَنَّ الْمَهْدِيَّ اسْمٌ خَاصٌّ بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ فَمَاذَا نَصْنَعُ بِاسْمِ الْمَهْدِيِّ لِقَائِمِ آلِ مُحَمَّدٍ؟ وَمَاذَا نَصْنَعُ بِاسْمِ الْمَهْدِيِّ الَّذِي سَيَكُونُ لِمَهْدِيِّينَ اثْنِي عَشَرَ؟ هُنَاكَ إِشْكَالٌ فِي الرَّوَايَةِ، إِشْكَالٌ وَاضِحٌ، وَلِذَا فَإِنَّا نَأْخُذُ بِالْمُضْمُونِ الْإِجْمَالِيِّ فِي الرَّوَايَةِ..

لِمَاذَا نَقَلْنَاهَا بِالْجَمَلَةِ؟ لِأَنَّ أَحَادِيثَ أُخْرَى تَحَدَّثَتْ فِي الْمَضْمُونِ نَفْسَهُ مِنْ أَنَّهُ بَعْدَ قَائِمِ آلِ مُحَمَّدٍ هُنَاكَ مَهْدِيُونَ اثْنَا عَشَرَ، لَمْ تَتَحَدَّثْ الرَّوَايَةُ عَنْ أَنَّ ابْنَ إِمَامِ زَمَانِنَا مَوْجُودٌ فِي زَمَانِ الْغَيْبَةِ أَمْ لَمْ يَكُنْ مَوْجُودًا، الْوَاضِحُ مِنَ السِّيَاقِ فَإِنَّ ابْنَ إِمَامِ زَمَانِنَا يَكُونُ مَوْلُودًا فِي زَمَنِ الظُّهُورِ، لِأَنَّ زَمَانَ مَرِحَلَةَ الظُّهُورِ زَمَنٌ طَوِيلٌ، خُلَاصَةُ الْكَلَامِ نَحْنُ نَأْخُذُ الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيَّةَ فِي الرَّوَايَةِ: مِنْ بَعْدِ قَائِمِ آلِ مُحَمَّدٍ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ هُنَاكَ مَهْدِيُونَ اثْنَا عَشَرَ أَوْلَهُمْ ابْنُ إِمَامِ زَمَانِنَا، وَهَذِهِ الْأَسْمَاءُ الَّتِي ذُكِرَتْ هِيَ أَسْمَاءُ ابْنِ إِمَامِ زَمَانِنَا؛ فَهُوَ أَحْمَدُ، وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ، وَهُوَ الْمَهْدِيُّ الْأَوَّلُ مِنَ الْمَهْدِيِّينَ الْإِثْنِي عَشَرَ، هُوَ أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ، هُوَ أَوَّلُ هَذِهِ الْمَجْمُوعَةِ الشَّيْعِيَّةِ مِنَ شَيْعَةِ الْعِتْرَةِ الطَّاهِرَةِ، هَؤُلَاءِ أُمَّةٌ إِمَامَتُهُمْ قَرِيبَةٌ، أُمَّةٌ مَنْصُوبُونَ مِنْ قَبْلِ أَهْلِ الْأَصْلِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ.

رَوَايَةُ ذِكْرِهَا الطُّوسِيُّ فِي (الْغَيْبَةِ) أَيْضًا، الَّذِينَ يَحَاوِلُونَ أَنْ يَثْبُتُوا مِنْ أَنَّ الْأَسْمَاءَ الثَّلَاثَةَ الَّتِي ذُكِرَتْ لِلْمَهْدِيِّ الْأَوَّلِ مِنْ بَعْدِ قَائِمِ آلِ مُحَمَّدٍ يَقُولُونَ مِنْ أَنَّ الْأَسْمَاءَ هَذِهِ هِيَ لِإِمَامِ زَمَانِنَا وَيَسْتَنْدُونَ إِلَى رَوَايَةِ ذِكْرِهَا الطُّوسِيُّ أَيْضًا فِي كِتَابِهِ الْغَيْبَةِ، بِحَسَبِ الطَّبِيعَةِ الَّتِي بَيْنَ يَدِي فِي الصَّفْحَةِ السَّادِسَةِ وَالثَّمَانِينَ بَعْدَ الْمُتَتِينِ: بِسُنْدِهِ، عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَقُولُ وَذَكَرَ الْمَهْدِيَّ أَنَّهُ يَبَايِعُ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ اسْمُهُ أَحْمَدُ وَعَبْدُ اللَّهِ وَالْمَهْدِيُّ، فَهَذِهِ أَسْمَاؤُهُ ثَلَاثَتُهَا - هَذِهِ الرَّوَايَةُ لَيْسَتْ شَيْعِيَّةً صَافِيَةً هَذَا أَوَّلًا، وَثَانِيًا جَاءَتْ مَجْزُوءَةً، هُنَاكَ كَلَامٌ مَحْدُوفٌ مِنْ هَذِهِ الرَّوَايَةِ، (وَذَكَرَ الْمَهْدِيَّ) وَذَكَرَ الْمَهْدِيَّ هَذَا كَلَامٌ مِنْ قَبْلِ حُدَيْفَةَ، إِذَا كَانَ حُدَيْفَةُ هَكَذَا تَكَلَّمَ، وَرَبْمَا مِنَ الرَّوَاةِ الَّذِينَ نَقَلُوا عَنْ حُدَيْفَةَ سَقَطَ هُنَا كَلَامٌ، فَالرَوَايَةُ لَيْسَتْ مِنْ طَرَفِنَا الشَّيْعِيَّةِ وَإِنْ كَانَ هَذَا الْأَمْرُ لَيْسَ مَهْمًا جَدًّا لَأَنَّا نَنْظُرُ إِلَى الْمَتْنِ، لَكِنَّا مَلَاظِمَةٌ لِأَبَدٍ مِنَ الْإِشَارَةِ إِلَيْهَا لِأَجْلِ أَنْ تَكُونَ الصُّورَةُ وَاضِحَةً، الْمَتْنُ مَجْزُوءٌ هُنَاكَ كَلَامٌ لَمْ يَذْكَرْ فَلَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَعْتَمِدَ عَلَى هَذَا النَّصِّ الْمَجْزُوءِ كِي تَثْبُتَ مَعْلُومَةٌ جَاءَتْ وَاضِحَةً فِي تِلْكَ الرَّوَايَةِ مِنْ أَنَّ الْأَسْمَاءَ هِيَ لِلْمَهْدِيِّ الْأَوَّلِ وَلَيْسَ لِإِمَامِ زَمَانِنَا، وَنَحْنُ لَا نَعْرِفُ فِي أَحَادِيثِ الْعِتْرَةِ مِثْلَ هَذَا الْكَلَامِ، لَا نَعْرِفُ فِي أَحَادِيثِ الْعِتْرَةِ مِنْ أَنَّ إِمَامَ زَمَانِنَا مِنْ جَمَلَةِ أَسْمَائِهِ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ..

فِي (كَمَالِ الدِّينِ) لِلصَّدُوقِ، الْمَتُوفَى سَنَةَ (٢٨١) (لِلْهَجْرَةِ، الْجُزءِ الثَّانِي، طَبْعُهُ مَوْسُئَةُ شَمْسِ الضُّحَى، إِيرَانَ، الصَّفْحَةُ الثَّانِيَّةُ وَالثَّلَاثِينَ بَعْدَ الْأَرْبَعِ مِئَةِ، الْحَدِيثُ السَّابِعُ عَشَرَ: (بِسُنْدِهِ، عَنْ إِمَامِنَا الْبَاقِرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ، قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَهُوَ عَلِيُّ الْمَنْبَرِ)، يَتَحَدَّثُ عَنْ إِمَامِ زَمَانِنَا، إِلَى أَنْ قَالَ، أَذْهَبُ إِلَى مَوْطِنِ الْحَاجَةِ: لَهُ إِسْمَانٌ - لِقَائِمِ آلِ مُحَمَّدٍ - اسْمٌ يَخْفَى - وَقَدْ تَقَرَّرَ أَيْضًا (اسْمٌ يَخْفَى) - وَاسْمٌ يَعْزَلُ، فَأَمَّا الَّذِي يَخْفَى فَأَحْمَدُ، وَأَمَّا الَّذِي يَعْزَلُ فَمُحَمَّدٌ - هَذَا نَعْرِفُهُ فِي ثِقَافَةِ الْعِتْرَةِ الطَّاهِرَةِ مِنْ أَنَّ إِمَامَنَا لَهُ اسْمٌ عَلَنِي (مُحَمَّدُ)، وَلَهُ اسْمٌ سَرِي (أَحْمَدُ)، لَكِنَّا لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَعْتَمِدَ عَلَى هَذِهِ الرَّوَايَةِ الْمَجْزُوءَةِ الَّتِي تَأْتِي مَعَارِضَةً لِلرَوَايَةِ السَّابِقَةِ الَّتِي هِيَ وَاضِحَةٌ جَدًّا فِي أَنَّ الْأَسْمَاءَ هَذِهِ هِيَ لِلْمَهْدِيِّ الْأَوَّلِ، فَهَذَا مَا هُوَ بِإِشْكَالٍ، الصُّورَةُ وَاضِحَةٌ جَدًّا.

هُنَاكَ خَبْرٌ نَقَلَهُ الطوسي في كتاب (الغيبة)، وليس بالضرورة أَنَّ الرَّجُلَ نَقَلَ هَذَا الْخَبْرَ بِهَذِهِ الْأَلْفَاظِ وَإِنْ كَانَتْ كُتِبَ الطوسي بنحو عام لا تأتي النصوص فيها دقيقةً..

في الصفحة التسعين بعد المئتين: بسنده - بسند الطوسي - عن أبي حمزة - إنه الثمالي - عن إمامنا الصادق أنه قال: يَا أَبَا حَمَزَةَ، إِنَّ مِنَّا بَعْدَ الْقَائِمِ أَحَدَ عَشَرَ مَهْدِيًّا مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ - فيقولون هُنَاكَ اخْتِلَالٌ فِي عَدَدِ الْمَهْدِيِّينَ، هَذِهِ الرَّوَايَةُ هِيَ رَوَايَةٌ مُخْتَلَفَةٌ يَبْدُو بِحَسَبِ النَّسَاجِ، وَإِلَّا فَإِنَّ النَّصَّ مَوْجُودٌ فِي كُتُبٍ أُخْرَى وَهَذِهِ الْكُتُبُ نَقَلَتْ عَنْ هَذَا الْكِتَابِ وَعَنْ غَيْرِهِ.

على سبيل المثال (منتخب الأنوار المضيئة)، الطوسي توفي سنة (٤٦٠) للهجرة، مؤلف هذا الكتاب توفي في السنوات الأولى من القرن التاسع الهجري؛ علي بن عبد الكريم ابن عبد الحميد النيلي، ويعرف بالسيد علي بن عبد الحميد النيلي، منتخب الأنوار المضيئة، طبعة مؤسسة الإمام الهادي صلوات الله وسلامه عليه، الصفحة الرابعة والخمسين بعد الثلاث مئة، الحديث عن إمامنا الصادق: إِنَّ مِنَّا بَعْدَ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ اثْنَا عَشَرَ مَهْدِيًّا مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ. وهذا النص موجود أيضاً في (مختصر البصائر) للحسن بن سليمان الحلبي، وهو تلميذ مؤلف الكتاب الأول هو تلميذ النيلي، توفي في أوائل وبدايات القرن التاسع الهجري، طبعة مؤسسة النشر الإسلامي، قم المقدسة، الصفحة السادسة والستين بعد المائة، الحديث الحادي والأربعون: عَنْ الصَّادِقِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ: إِنَّ مِنَّا بَعْدَ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ اثْنَا عَشَرَ مَهْدِيًّا مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ.

فَمَنْ جِهَةٌ يُشْكَلُونَ عَلَى الْعَدَدِ، وَمِنْ جِهَةٍ يَقُولُونَ إِنَّهُمْ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ، مَا هُوَ الْقَائِمُ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ، الْكَلَامُ وَاضِحٌ، هَذِهِ الرَّوَايَاتُ يَجْمَعُهَا وَتَتَحَدَّثُ عَنْ مَهْدِيِّينَ، عَنْ مَجْمُوعَةٍ هِيَ غَيْرُ مَجْمُوعَةِ الْأُمَّةِ، حِينَمَا تَقُولُ الرَّوَايَةُ مِنْ أَنَّ الْمَهْدِيِّينَ الْإِثْنِي عَشَرَ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ كَيْفَ يَفْسُرُونَ ذَلِكَ بِالْأُمَّةِ؟ فَهَلْ أَنَّ الْإِمَامَ الْحَسَنَ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ؟! وَهَلْ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ؟! أَيُّ مَنْطِقٍ هَذَا؟! حَتَّى إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَقُولُوا بِالْتَّغْلِيْبِ فَإِنَّ التَّغْلِيْبَ لَا يَصِحُّ هُنَا، كَيْفَ يَصِحُّ التَّغْلِيْبُ فِي أَنْ نَجْعَلَ الْأَبَ ابْنًا؟! أَوْ أَنْ نَجْعَلَ الْأَخَ ابْنًا؟! خُصُوصًا حِينَمَا يَكُونُ الْأَخُ هُوَ الْأَكْبَرُ فَكَيْفَ نَجْعَلُ الْحَسَنَ ابْنًا لِلْحُسَيْنِ؟! إِنَّكُمْ لَا تَفْقَهُونَ الْبَلَاغَةَ وَلَا تَفْقَهُونَ الْعَرَبِيَّةَ أَيُّ مَنْطِقٍ هَذَا!؟

الرَوَايَاتُ وَاضِحَةٌ وَصَرِيحَةٌ مِنْ أَنَّ الْمَهْدِيِّينَ مَجْمُوعَةٌ تَخْتَلِفُ عَنْ مَجْمُوعَةِ الْأُمَّةِ وَمِنْ أَنَّ عَدَدَهُمْ اثْنَا عَشَرَ وَمِنْ أَنَّهُمْ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ، مِنْ وُلْدِ الْقَائِمِ، نَحْنُ مَا عِنْدَنَا رَوَايَةٌ تَقُولُ مِنْ أَنَّ الْإِثْنِي عَشَرَ كُلَّهُمْ مِنْ وُلْدِ الْقَائِمِ الرَّوَايَةُ أَخْبَرْتَنَا مِنْ أَنَّ أَوْلَادَ الْمَهْدِيِّينَ هُوَ ابْنُ الْقَائِمِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ، الْبَقِيَّةُ لَمْ تَتَحَدَّثْ الرَّوَايَاتُ عَنْ نَسَبِهِمْ..

المهم في الموضوع من أنه من بعد القائم صلوات الله وسلامه عليه هُنَاكَ مَهْدِيُونَ اثْنَا عَشَرَ وَهُمْ غَيْرُ أُمَّتِنَا الْأَصْلُ أَوْلَاهُمْ ابْنُ قَائِمِ آلِ مُحَمَّدٍ الَّذِي لَهُ الْأَسْمَاءُ الثَّلَاثَةُ: "أَحْمَدُ وَعَبْدُ اللَّهِ وَالْمَهْدِيُّ"، وَهُوَ الْمَهْدِيُّ الْأَوَّلُ، الْبَاقُونَ قَدْ يَكُونُونَ مِنْ أَبْنَائِهِ وَأَحْفَادِهِ وَرَبْمَا يَكُونُونَ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ بِنَحْوِ مُبَاشَرٍ..

في (مفاتيح الجنان)، من أعمال يوم الجمعة هُنَاكَ صَلَاةٌ مَعْرُوفَةٌ بِصَلَاةِ أَبِي الْحَسَنِ الضَّرَابِ، وَقَدْ نَقَلَهَا عَنْ إِمَامِ زَمَانِنَا صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ، فِي آخِرِ صَيْغَةِ هَذِهِ الصَّلَاةِ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ الْمُصْطَفَى وَعَلَى الْمُرْتَضَى وَقَاطِمَةَ الزَّهْرَاءِ وَالْحَسَنَ الرِّضَا وَالْحُسَيْنَ الْمُصْطَفَى وَجَمِيعَ الْأَوْصِيَاءِ مَصَابِيحِ الدُّجَى وَأَعْلَامِ الْهُدَى وَمَنَارِ التَّقَى وَالْعُرْوَةَ الْوُثْقَى وَالْحَبْلَ الثَّمِينِ وَالصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ - هَذِهِ أَوْصَافُهُمْ فِي زِيَارَتِهِمْ نَحْنُ نَعْرِفُهَا، الْحَدِيثُ هُنَا عَنْ سُلْسَلَةِ الْإِمَامَةِ الْأُمِّ عَنْ الْأُمَّةِ الْمُعْصُومِينَ الْأَرْبَعَةَ عَشَرَ - وَصَلَّ عَلَى وَلِيِّكَ - وَهَذَا مَأْلُوفٌ عِنْدَنَا وَمَعْرُوفٌ عِنْدَنَا بَعْدَ الصَّلَاةِ عَلَى الْمُعْصُومِينَ الْأَرْبَعَةَ عَشَرَ تَكُونُ الصَّلَاةُ مَكْرَرَةً عَلَى قَائِمِ آلِ مُحَمَّدٍ، وَلَكِنَّ هَذَا الدُّوْعَى مَوْجُودٌ فِي أَدْعِيَتِنَا وَصَلَوَاتِنَا أَتَحَدَّثُ عَنْ صَلَوَاتِنَا عَنْ صَيْغِ الصَّلَاةِ الْمَقْرُوءَةِ - وَوَلَاةِ عَهْدِكَ - مَا الْمُرَادُ مِنْ وِلَاةِ الْعَهْدِ؟ الْمُرَادُ مِنْ وِلَاةِ الْعَهْدِ وَمِنْ وِلَاةِ الْعَهْدِ هُمْ الَّذِينَ أَمَرَ بِتَعْيِينِهِمْ وِلَاةً حَكَامًا قَضَاءً، فِي ثِقَافَةِ الْعَتَرَةِ الطَّاهِرَةِ حِينَمَا نَقُولُ: فَلَا نَ وَلِيَّ عَهْدٍ إِلَّا إِمَامٌ، يَرَادُ مِنْ هَذَا أَنَّ الْإِمَامَ قَدْ عَيَّنَهُ فِي وَظِيفَةٍ رَسْمِيَّةٍ وَقَدْ كُتِبَ لَهُ بِذَلِكَ عَهْدًا قَرَارًا، هَذَا قَرَارٌ تَعْيِينُهُ فِي الْوَقْتِ نَفْسَهُ يَكُونُ بَرْنَامَجًا لِعَمَلِهِ..

"وَوَلَاةِ عَهْدِكَ"؛ هَذَا الْعِنَاوَانُ يَنْطَبِقُ عَلَى كُلِّ الَّذِينَ صَدَرَ الْقَرَارُ بِتَعْيِينِهِمْ مِنْ قَبْلِ إِمَامِ زَمَانِنَا فِي زَمَانِ وَجُودِهِ، لَيْسَ الْحَدِيثُ هُنَا عَنْ أَنَاثِ مِنْ بَعْدِهِ، فَلَا يَنْطَبِقُ هَذَا عَلَى الْمَهْدِيِّينَ، لِأَنَّ الْمَهْدِيِّينَ يَأْتُونَ مِنْ بَعْدِهِ.

وَأَمَّا الْكَلَامُ هُنَا: "وَالْأُمَّةُ مِنْ وُلْدِهِ"؛ الْكَلَامُ هُنَا عَنْ الْمَهْدِيِّينَ فَهِيَ أُمَّةٌ لَكِنَّ إِمَامَتَهُمْ إِمَامَةٌ فَرَعِيَّةٌ. - وَصَلَّ عَلَى وَلِيِّكَ وَوَلَاةِ عَهْدِكَ - هَؤُلَاءِ يَكُونُونَ فِي زَمَانِ حَكْمِ قَائِمِ آلِ مُحَمَّدٍ - وَالْأُمَّةُ مِنْ وُلْدِهِ - هَذِهِ الْإِشَارَةُ إِلَى أَنَّ الْأُمَّةَ الْمَهْدِيَّةَ سَيَكُونُونَ مِنْ أَوْلَادِ إِمَامِ زَمَانِنَا، لَيْسَ بِالضَّرُورَةِ أَنْ يَكُونُوا بِأَجْمَعِهِمْ، أَوَّلًا مِنْ أَوْلَادِ إِمَامِ زَمَانِنَا رَبْمَا يَكُونُ الثَّلَاثُ لَكِنَّا نَأْخُذُ الْكَلَامَ بِالْإِجْمَالِ، إِذَا جَمَعْنَا بَيْنَ الرَّوَايَاتِ فَإِنَّ الْأَحَادِيثَ أَخْبَرْتَنَا مِنْ أَنَّ الْمَهْدِيِّينَ سَيَكُونُونَ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ وَالْقَائِمِ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ، إِذَا جَمَعْنَا بَيْنَ تِلْكَ الرَّوَايَاتِ وَهَذِهِ الرَّوَايَةُ فَوَاضِحٌ أَنَّ الْمَهْدِيِّينَ مِنْ سُلَالَةِ قَائِمِ آلِ مُحَمَّدٍ، إِذَا جَمَعْنَا بَيْنَ هَذِهِ النَّصُوصِ فَهَذَا يَعْنِي أَنَّ الْمَهْدِيَّ الثَّانِي سَيَكُونُ ابْنًا لِلْمَهْدِيِّ الْأَوَّلِ، وَهَكَذَا تَتَسَلَّلُ السُّلْسَلَةُ الْمَهْدِيَّةُ الْإِثْنَا عَشْرِيَّةً - وَمَدَى فِي أَعْمَارِهِمْ وَزِدَ فِي أَجَالِهِمْ وَبَلَّغَهُمْ أَقْصَى أَمَالِهِمْ دِينًا وَدُنْيَا وَآخِرَةً إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ - "وَالْأُمَّةُ مِنْ وُلْدِهِ"؛ إِنَّهَا إِمَامَةٌ فَرَعِيَّةٌ.

في الجزء الثاني من (كمال الدين)، الطبعة نفسها، الصفحة الأربعين، الحديث الرابع والخمسون: بسنده - بسند الصدوق - عن أبي بصير قال: قُلْتُ لِلصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ، إِنْ سَمِعْتُ مِنْ أَبِيكَ عَلَيْهِ السَّلَامُ - مِنْ أَبِيكَ الْبَاقِرِ - أَنَّهُ قَالَ: يَكُونُ بَعْدَ الْقَائِمِ اثْنَا عَشَرَ مَهْدِيًّا - بِحَسَبِ هَذِهِ الطَّبَعَةِ، وَلَكِنْ فِي الْعَدِيدِ مِنَ الْمَصَادِرِ: (يَكُونُ بَعْدَ الْقَائِمِ اثْنَا عَشَرَ إِمَامًا) - فَقَالَ: إِنَّمَا قَالَ اثْنَا عَشَرَ مَهْدِيًّا وَكَمْ يَقُولُ اثْنَا عَشَرَ إِمَامًا - وَالذَّلِيلُ عَلَى صِحَّةِ مَا أَقُولُ هُوَ كَلَامُ إِمَامِنَا الصَّادِقِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ، لَمَّا قَالَ لِأَبِي بَصِيرٍ: (إِنَّمَا قَالَ اثْنَا عَشَرَ مَهْدِيًّا وَكَمْ يَقُولُ اثْنَا عَشَرَ إِمَامًا)؟! الْمُفْتَرِضُ أَنَّ أَبَا بَصِيرٍ قَدْ قَالَ هَكَذَا: (يَكُونُ بَعْدَ الْقَائِمِ اثْنَا عَشَرَ إِمَامًا) وَهَذَا تَصْحِيْفٌ، هَذَا مُصَدِّقٌ لَمَّا أُكْرِرَهُ دَائِمًا مِنْ أَنَّ كُتِبَ الْحَدِيثُ تَعَرَّضْتُ لِتَحْرِيفٍ وَتَصْحِيْفٍ، لِأَنَّ الْإِمَامَ الصَّادِقَ كَانَ يَعْرِفُ بَأَنَّ أَبَا بَصِيرٍ يَتَحَدَّثُ عَنْ إِمَامَةٍ أَصْلِيَّةٍ فَلِذَا نَفَى لَهُ الْإِمَامَةَ الْأَصْلِيَّةَ، وَمَاذَا قَالَ؟ - وَلَكِنَّهُمْ قَوْمٌ مِنْ شَيْعَتِنَا يَدْعُونَ النَّاسَ إِلَى مَوَالَاتِنَا وَمَعْرِفَةِ حَقِّنَا - هَذَا يَعْنِي أَنَّ الْحُكُومَةَ الْأَصْلِيَّةَ لَيْسَتْ لَهُمْ، إِنَّمَا حُكُومَتُهُمْ تَأْتِي فِي سِيَاقِ حُكُومَةِ سَيِّدِ الشُّهَدَاءِ، فَالْحَاكِمُ الْحَقِيقِيُّ بَعْدَ قَائِمِ آلِ مُحَمَّدٍ هُوَ سَيِّدُ الشُّهَدَاءِ هُوَ الْحُسَيْنُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ، هَذَا هُوَ الْحَاكِمُ الْحَقِيقِيُّ، وَهَذَا هُوَ الْإِمَامُ الْأَصْلُ، وَكُلُّ أَمْرٍ يَعُودُ إِلَيْهِ، وَإِذَا كَانَ لِلْمَهْدِيِّينَ مِنْ إِمَامَةٍ فَإِنَّهَا تَتَفَرَّعُ عَنْ إِمَامَتِهِ، هَؤُلَاءِ قَوْمٌ مِنْ شَيْعَتِنَا وَإِنْ كَانُوا مِنْ أَبْنَاءِ قَائِمِ آلِ مُحَمَّدٍ..

في أدعية الفرج، في (مفاتيح الجنان)، من دعاء مروى عن إمامنا الرضا صلوات الله وسلامه عليه، الَّذِي أَوْلَاهُ: (اللَّهُمَّ ادْفَعْ عَنِّي وَلِيَّكَ وَخَلِيفَتَكَ وَحِجَّتَكَ عَلَيَّ خَلْقِكَ وَلِسَانِكَ الْمُعْبَرِ عَنكَ)، إِلَى آخِرِ مَا جَاءَ فِي الدُّعَاءِ الشَّرِيفِ حَيْثُ نَقَرْنَا فِي خَاتِمَةِ الدُّعَاءِ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى وِلَاةِ عَهْدِهِ - وِلَاةِ عَهْدِ قَائِمِ آلِ مُحَمَّدٍ إِنَّهُمْ وَزَرَاؤُهُ الَّذِينَ وَلَّاهُمُ الْأُمُورَ وَأَصْدَرَ الْقَرَارَاتِ بِتَعْيِينِهِمْ - وَالْأُمَّةُ مِنْ بَعْدِهِ - "وَالْأُمَّةُ مِنْ بَعْدِهِ"؛ هَذِهِ الْجُمْلَةُ قَدْ يَقْصِدُ مِنْهَا الْمَهْدِيُونَ الْإِثْنَا عَشَرَ فَإِنَّهُمْ أُمَّةٌ إِلَّا أَنَّ إِمَامَتَهُمْ فَرَعِيَّةٌ، وَقَدْ يَقْصِدُ مِنْهُمْ الْأُمَّةَ الْأَصْلَ إِنَّهُمْ أُمَّةُ الرَّجْعَةِ أَوْلَاهُمْ سَيِّدُ الشُّهَدَاءِ، كَيْفَ نَعْرِفُ هَذَا؟ نَسْتَمِرُّ فِي قِرَاءَةِ الدُّعَاءِ كِي نَشْخِصَ الْمَعْنَى وَالْمَضْمُونِ: وَبَلَّغَهُمْ أَمَالَهُمْ وَزِدَ فِي أَجَالِهِمْ وَأَعَزَّ نَصْرَهُمْ وَوَمَّمَّ لَهُمْ مَا أَسْنَدَتْ إِلَيْهِمْ مِنْ أَمْرِكَ لَهُمْ وَتَبَّتْ دَعَاؤُهُمْ، وَاجْعَلْنَا لَهُمْ أَعْوَانًا وَعَلَى دِينِكَ أَنْصَارًا - هَذِهِ الْكَلِمَاتُ يُمْكِنُ أَنْ تَصَدَّقَ فِي الدُّعَاءِ لِأُمَّةِ الرَّجْعَةِ لِلْأُمَّةِ الْأَصْلِ، وَيُمْكِنُ أَنْ تَصَدَّقَ فِي الدُّعَاءِ أَيْضًا لِلْمَهْدِيِّينَ الْإِثْنِي عَشَرَ بِحَسَبِهِمْ، بِحَسَبِ إِمَامَتِهِمْ الْفَرَعِيَّةَ، لَكِنَّا إِذَا

أَكْمَلْنَا فَإِنَّ الْكَلَامَ سَيَكُونُ مُخْتَصًّا بِالْأُمَّةِ الْأَصْلِ لِأَنَّ الْأَوْصَافَ الْقَادِمَةَ هِيَ أَوْصَافُ الْأُمَّةِ الْأَصْلِ: فَإِنَّهُمْ مَعَادِنُ كَلِمَاتِكَ - هَؤُلَاءِ أُمَّتُنَا الْأَصْلُ مُحَمَّدٌ وَعَلِيٌّ
وَفَاطِمَةٌ وَالْأُمَّةُ مِنْ وُلْدِ فَاطِمَةَ مِنَ الْمَجْتَبَى إِلَى الْقَائِمِ، هَذِهِ أَوْصَافُهُمْ مَا هَذِهِ بِأَوْصَافِ الْأُمَّةِ الْمَهْدِيِّينَ مِنْ وُلْدِ الْقَائِمِ، مَا عِنْدَنَا هَذِهِ الْأَوْصَافُ يَخْصُصُهُمْ
- وَخَزَائِنُ عِلْمِكَ وَأَرْكَانُ تَوْحِيدِكَ - هَذِهِ صِفَاتُ مُحَمَّدٍ وَأَلِ مُحَمَّدٍ الْأُمَّةِ الْأَصْلِ - وَدَعَائِمُ دِينِكَ وَوَلَاةُ أَمْرِكَ وَخَالِصَتُكَ مِنْ عِبَادِكَ وَصَفْوَتُكَ مِنْ خَلْقِكَ
وَأَوْلِيَاؤُكَ وَسَلَائِلُ أَوْلِيَائِكَ وَصَفْوَةُ أَوْلَادِ نَبِيِّكَ وَالسَّلَامُ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ - إِذَا الْمُرَادُ مِنْ قَوْلِنَا: (اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى وُلَاةِ عَهْدِهِ) هُمْ وَزَرَاؤُهُ وَأَنْصَارُهُ
الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَ الْأُمُورَ فِي زَمَانِ حُكُومَةِ الْقَائِمِ، (وَالْأُمَّةُ مِنْ بَعْدِهِ) إِنَّهُمْ أُمَّةُ الرَّجْعَةِ، إِنَّهُمْ الْأُمَّةُ الْأَصْلُ، فَهَذَا الدُّعَاءُ لَا يَتَحَدَّثُ عَنِ الْمَهْدِيِّينَ الْاِثْنِي عَشَرَ حِينَمَا
يُحَاوِلُونَ أَنْ يُقَارِنُوا بَيْنَ هَذَا الدُّعَاءِ وَبَيْنَ صَلَاةِ أَبِي الْحَسَنِ الضَّرَابِ؛ فِي صَلَاةِ أَبِي الْحَسَنِ الضَّرَابِ جَاءَ ذِكْرُ (وُلَاةِ الْعَهْدِ)، وَهُمْ وَزَرَاءُ الْقَائِمِ أَنْصَارُهُ الْحُكَّامُ فِي
زَمَانِهِ بِقَرَارَاتٍ صَادِرَةٍ مِنْهُ، لَكِنَّهُ جَاءَ فِي صَلَاةِ أَبِي الْحَسَنِ الضَّرَابِ: (وَالْأُمَّةُ مِنْ وُلْدِهِ) هَؤُلَاءِ هُمُ الْمَهْدِيُّونَ، أَمَا هُنَا فَإِنَّ الْمُرَادَ مِنَ (الْأُمَّةُ مِنْ بَعْدِهِ)، إِنَّهُمْ
أُمَّتُنَا الْأُمَّةُ الْأَصْلُ أُمَّةُ الرَّجْعَةِ، وَالْمَهْدِيُّونَ مِنْ شِيعَةِ أُمَّةِ الرَّجْعَةِ، وَإِذَا مَا وَصَفُوا بِأَنَّهِمْ أُمَّةٌ فَإِنَّهُمْ أُمَّةٌ بِإِمَامَةِ فَرِيعَةٍ بِتَنْصِيبٍ مِنَ الْأُمَّةِ الْأَصْلِ، هَذِهِ النَّتَائِجُ
وَأَضْحَى إِذَا مَا جَمَعْنَا بَيْنَ كُلِّ هَذِهِ الْمَعْطِيَاتِ وَهَنَّاكَ مَعْطِيَاتٍ أُخْرَى..